

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لا يجوز النظر إلى أحد ممن ذكرنا لشهوة .
فوائد .

منها : قوله ولا يجوز النظر إلى أحد ممن ذكرنا لشهوة .
وهذا بلا نزاع .

قال الشيخ تقي الدين C : ومن استحلّه كفر إجماعا .
وكذا لا يجوز النظر إلى أحد ممن تقدم ذكره إذا خاف ثوران الشهوة نص عليه واختاره
الشيخ تقي الدين C وغيره .

ومنها : معنى الشهوة : التلذذ بالنظر .

ومنها : لمس من تقدم ذكره كالنظر إليه على قول .

وعلى قول آخر : هو أولى بالمنع من النظر واختاره الشيخ تقي الدين C .

وجزم به في الرعايتين و الحاوي الصغير وهو الصواب وأطلقهما في الفروع .

ومنها : صوت الأجنبية ليس بعورة على الصحيح من المذهب .

قال في الفروع : ليس بعورة على الأصح .

قال ابن خطيب السلامية قال القاضي الزريراني الحنبلي في حواشيه على المغني : .

هل صوت الأجنبية عورة ؟ فيه روايتان منوصتان عن الإمام أحمد C .

ظاهر المذهب : ليس بعورة انتهى .

وعنه : أنه عورة اختاره ابن عقيل فقال : يجب تجنب الأجانب الاستماع من صوت النساء زيادة

على ما تدعو الحاجة إليه لأن صوتها عورة انتهى .

قال الإمام أحمد C في رواية صالح : يسلم على المرأة الكبيرة فأما الشابة : فلا تنطق .

قال القاضي : إنما قال ذلك من خوف الافتتان بصوتها وأطلقهما في المذهب .

وعلى كلا الروايتين : يحرم التلذذ بسماعه ولو بقراءة جزم به في المستوعب و الرعاية و

الفروع وغيرهم .

قال القاضي : يمنع من سماع صوتها .

وقال ابن عقيل في الفصول : يكره سماع صوتها بلا حاجة .

قال ابن الجوزي في كتاب النساء له : سماع صوت المرأة مكروه .

وقال الإمام أحمد C في رواية مهنا : ينبغي للمرأة أن تخفض من صوتها إذا كانت في

قراءتها إذا قرأت بالليل

